mroftalp htehaB ni knil muideM

أريد الزواج من فتاة رضعت من أمي مع أختي التي تصغرني بكثير فهل هذا جائز؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

انني اني الزواج من فتاة قد تبادلت قد تبادلت الرضاعة هي واختي التي تشعرني بكثير علما بان الفتاة قد رضعت من والدتي حيث ان عدد الرضعات لا يتجاوز الخمس رضعات - 00:00:00

وعلمت من والدتي ان اختها التي اكبر منها قد رضعت من والدتي وقد سألت احد العلماء في بلدنا فمنهم من قال انها تحب لك ومنهم من قال انها لا تحل. ارجو ان توجهوني الى القول الصواب - 00:00:17

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم وبارك على عبده وحبيبه ورسوله محمد سيد الخلق اجمعين وايمانا مستقيم وقائد الغر المحجلين وعلى اله وصحابته - 00:00:36

والداعين بدعوته المتمسكين بشريعته فقد قال النبي عليه افضل الصلاة والتسليم يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة ويقول عليه الصلاة والسلام انما الرضاعة الى المجاعة وتقول عائشة رضي الله عنها - 00:00:57

عن النبي عليه الصلاة والسلام ان خمس ركعات معلومات يحرمنا وذكرت انه مما انزل في القرآن واختلف العلماء في قدر الرضاعة المحرم فمذهب الشافعي ان الصلاة يحرمن قناة المصاص. نعم. اخي من حديث لا تحرض المصة والمصتان - 00:01:20

تسموه ان الصلاة يحرمنها والقول الاخر انه ان لا يحرم ما كان خمس رضعات فاكثر وهذا هو الراجح ونافلة ان ما دون خمس اضعاف لا يحرم وحديث لا تحرم الوسط ولا نصاتان ولا ضمدها الا هدفان - 00:01:49

جمعنا انهن لا يحرمن لكن لا يدل على اننا زاد يفسد الساحرين فاذا كانت هذه الفتاة رظعت من امك خمس رضعات ولو في مجلس واحد او يوم واحد وصل الى جوفها امتصته من فد امه - 00:02:19

فهي اختك والرضاعة وهذا بشرط ان تكون الرضاعة في الحولين فان كانت بعد الحورين او كانت الرضعات اقل من خمس ولو في مجلس نوح فانها لا تحرم عليك ولكن ما دام الامر - 00:02:39

في هذا الوضع كان استبراء للدين امر تقتضيه الحكمة والحزم التجنب للشبهات وفيما خلق الله مما لا شبهة فيه ساعة وغنية واسلم لك وللبنت من اجل ان يبدأ ويتمدد في صدوركما - 00:02:58

شكوك من علاقتكما الزوجية. نعم والله يغني من يشاء بما يشاء جل وعلا جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:03:31